

جريمة التعذيب في التشريع الجزائي الأردني والاتفاقيات الدولية

(دراسة مقارنة)

THE CRIME OF TORTURE IN THE JORDANIAN CRIMINAL
LEGISLATION AND THE INTERNATIONAL AGREEMENTS

(COMPARATIVE STUDY)

مقدمة من الباحث : جلال محمود سليمان العساف

اشراف الدكتور عمر صالح العكور

نوقشت هذه الأطروحة واجيزت بتاريخ

أعضاء لجنة المناقشة :

التوقيع

الجامعة

الدكتور

١ الدكتور عمر صالح العكور (رئيساً ومشرفاً) الجامعة الاردنية

٢ الاستاذ الدكتور سليم حتاملة (عضواً) جامعة العلوم الاسلامية العالمية

٣ الدكتور اكرم الفايز (عضواً خارجياً) الجامعة الاردنية

٤ الدكتور ممدوح حسن العدوان (عضواً) جامعة العلوم الاسلامية العالمية

الإهداء

أهدي هذا العمل الى روح والدي .. رحمهما الله واسكنهما فسيح جنانه
الى رفيقة دربي زوجتي الغالية ... التي سهرت الليالي على راحتي
الى ابنائي وبناتي الاعزاء ... أسأل الله لهم النجاح والتوفيق
الى اخواتي واخواني الاعزاء ... اللهم بارك فيهم ومدهم بالصحة والعافية
الى كل طالب علم ...

الباحث

الشكر والتقدير

الحمد والشكر لله على نعمه وعطائه والصلاة والسلام على رسوله الكريم

أتقدم بجزيل الشكر والامتنان الى أستاذي ومشرف دراستي الدكتور عمر صالح العكور الذي منحني العلم والارشاد والنصيحة طيلة فترة إعداد هذه الدراسة .

وأقدم بكامل الشكر والتقدير والامتنان الى أساتذتي في كلية الشيخ نوح القضاة
للسريعة والقانون في جامعة العلوم الاسلامية العالمية .

وأقدم كل الشكر والتقدير إلى اللجنة العلمية المشرفة على مناقشة رسالتي ،
والممثلة بالأستاذ الدكتور سليم حتامله، والدكتور ممدوح العدوان والدكتور اكرم
الفايز ، فلهم كل شكري على سعة صدرهم وتحملهم العناء والتعب في القراءة،
ووضع الملاحظات البناءة ، وإرشادي لما هو مفيد ونافع .

كل الشكر لكل من مد يد العون والدعم والمساندة لي طيلة فترة انجاز هذه الرسالة

الباحث

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
د	الاهداء
هـ	الشكر والتقدير
و	قائمة المحتويات
ز	ملخص الدراسة باللغة العربية
ك	ملخص الدراسة باللغة الانجليزية
١	المقدمة
٣	اولا :- مشكلة الدراسة
٣	ثانيا :- تساؤلات الدراسة
٤	ثالثا :- حدود الدراسة
٤	رابعا :- اهمية الدراسة
٥	خامسا :- اهداف الدراسة
٥	سادسا :- منهجية الدراسة
٦	سابعا :- الدراسات السابقة
٩	ثامنا:- خطة الدراسة
١١	الفصل الاول :- ماهية بالتعذيب والجهود الدولية والوطنية لمكافحته
١٣	المبحث الاول :- مفهوم بالتعذيب ووسائله .
١٤	المطلب الاول :- التعريف بالتعذيب
١٤	الفرع الاول :- نظرة تاريخية عن التعذيب
١٩	الفرع الثاني :- تعريف التعذيب في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية والفقهاء والقضاء.
٢٠	البند الاول :- تعريف التعذيب في التشريعات الوطنية .
٢٢	البند الثاني :- تعريف التعذيب في المواثيق والاتفاقيات الدولية
٢٦	البند ثالث :- تعريف التعذيب في الفقه
٣١	البند الرابع :- تعريف التعذيب في القضاء
٣٣	الفرع الثالث :- عناصر التعذيب
٣٤	البند الاول:- فعل التعذيب و شدة الألم والمعاناة
٣٦	البند الثاني :- الهدف من التعذيب
٣٧	البند الثالث:- الصفة الرسمية للجاني والقصد الجرمي
٣٨	المطلب الثاني :- وسائل التعذيب
٤٠	الفرع الاول :- وسائل التعذيب التقليدي

٤٢	الفرع الثاني :- وسائل التعذيب الحديثة
٤٢	البند الاول :- استخدام التنويم المغناطيسي
٤٣	البند الثاني :- استخدام اجهزة كشف الكذب
٤٤	لبند الثالث :- الحقن بالمواد المخدرة
٤٥	المبحث الثاني :- الجهود الدولية والاقليمية والوطنية لمكافحة جريمة التعذيب
٤٦	المطلب الاول :- الجهود الدولية والاقليمية وبعض التشريعات العربية لمكافحة جريمة التعذيب
٤٧	الفرع الاول :- مكافحة التعذيب على الصعيد الدولي
٦٠	الفرع الثاني :- مكافحة التعذيب على الصعيد الاقليمي
٦٤	الفرع ثالث :- موقف بعض التشريعات العربية من جريمة التعذيب
٦٨	المطلب الثاني :- جهود مكافحة التعذيب على الصعيد الداخلي
٦٩	الفرع الاول :- موقف التشريع الاردني من التعذيب
٧٦	الفرع الثاني :- مدى مواءمة التشريع الجزائي الأردني للجهود الدولية لمناهضة التعذيب
٨٥	الفصل الثاني :- اركان جريمة التعذيب والعقوبات المقررة لها و الاجراءات الوقائية لمكافحتها
٨٦	المبحث الاول: أركان جريمة التعذيب والشروع والأشتراك الجرمي فيها والعقوبة المقررة لها .
٨٧	المطلب الاول :- أركان جريمة التعذيب
٨٨	الفرع الاول: الركن الشرعي (القانوني) لجريمة التعذيب .
٩٢	الفرع الثاني : الركن المادي لجريمة التعذيب
٩٣	البند الاول :- السلوك الجرمي في جريمة التعذيب
٩٨	البند الثاني :- النتيجة الجرمية في جريمة التعذيب
١٠١	البند الثالث :- علاقة السببية بين السلوك الجرمي والنتيجة الجرمية في جريمة التعذيب
١٠٢	الفرع الثالث :- القصد الجرمي في جريمة التعذيب
١٠٨	الفرع الرابع :- الركن المفترض في جريمة التعذيب
١١٥	المطلب الثاني :- محل جريمة التعذيب والشروع والاشتراك الجرمي فيها والعقوبات المقررة لها .
١١٥	الفرع الاول :- محل جريمة التعذيب والشروع والاشتراك الجرمي فيها
١١٥	البند الاول :- محل جريمة التعذيب

١١٦	البند الثاني :- الشروع في جريمة التعذيب .
١١٨	البند الثالث :- الاشتراك في جريمة التعذيب
١٢١	الفرع الثاني :- العقوبات المقررة لجريمة التعذيب
١٢٥	المبحث الثاني :- الإجراءات الوقائية لمكافحة جريمة التعذيب
١٢٥	المطلب الاول : - ملاحقة الجناة في جريمة التعذيب ومعاقبتهم
١٣٧	المطلب الثاني :- أثر جريمة التعذيب على إجراءات الدعوى
١٤٠	المطلب الثالث :- تعويض ضحايا التعذيب
١٤١	البند الاول : تعويض ضحايا التعذيب في المواثيق الدولية .
١٤٥	البند الثاني : تعويض ضحايا التعذيب وفقا للقانون الأردني
١٥٣	الخاتمة :-
١٥٣	النتائج والتوصيات :-
١٥٨	قائمة المراجع :-

ملخص الدراسة

جريمة التعذيب في التشريع الجزائري الأردني والاتفاقيات الدولية (دراسة مقارنة)

الباحث : جلال محمود سليمان العساف

اشراف الدكتور عمر صالح العكور

٢٠١٧/٨/٢٤

من المبادئ السامية والقانونية الراسخة ، حرية الإنسان وكرامته مصونة ، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية عادلة ، ولكل فرد الحق في أن يعامل معاملة عادلة في الإجراءات القضائية والإدارية ، ولما كانت جريمة التعذيب هي أكثر الجرائم انتهاكاً لهذه المبادئ والحقوق الانسانية والدستورية ، فقد تم تحريمها في جميع الشرائع السماوية ، ونصت على تجريمها المواثيق والاتفاقيات الدولية والاقليمية والتشريعات الداخلية .

وقد تكاثفت الجهود الدولية في محاربة جريمة التعذيب ، واثمرت من خلال اتفاقية الامم المتحدة لمناهضة التعذيب لسنة ١٩٨٤ ، وعلى الصعيد الوطني تناولت التشريعات الجزائية الاردنية هذه الجريمة من خلال النص على تجريمها في المادة (٨) الدستور الاردني وفي المادة (٢٠٨) من قانون العقوبات الاردني ، وكما صادقت الاردن على اتفاقية مناهضة التعذيب وقام بتعديل تشريعاته لتتواءم مع نصوص هذه الاتفاقية والمعايير الدولية لمكافحة هذه الجريمة .

وقد توصلت الدراسة الى ان الحق في عدم التعرض للتعذيب حق راسخ من حقوق الانسان وينبع من حقه في الحياة وحقه في السلامة الجسدية ، وجاء تكريسا لقاعدة حظر التعذيب ، وبالرغم من وجود العديد من الاتفاقيات الدولية والاقليمية التي تمنع التعذيب ، الا اننا نجد تناقض واضح بين ما هو منصوص عليه في القواعد الدولية وبين الممارسات الفعلية في مختلف الدول .

Study Summary

The crime of torture in Jordanian criminal legislation and international conventions (comparative study)

Researcher: Jalal Mahmoud Suleiman Assaf

Supervised by Dr. Omar Saleh Al - Akour

24-8-2017

The human rights and dignity of the human being are inviolable and the accused is innocent until proven guilty in a fair trial. Everyone has the right to be treated fairly in judicial and administrative proceedings, and since the crime of torture is the most serious violation of these principles and human and constitutional rights, And forbade criminalization of international and regional conventions and conventions, and Internal legislation came .

And international efforts were intensified in the fight against the crime of torture were highlighted, and the 1984 UN Convention against Torture was highlighted. The Jordanian penal legislation addressed this crime by stipulating its criminalization in Article 8 the Jordanian Constitution and Article 208 of the Jordanian Penal Code. Jordan ratified the Convention against Torture and amended its legislation to comply with the provisions of this Convention and international standards to combat this crime.

The study concluded that the right not to be subjected to torture is a well-established human right and stems from the right to life and the right to physical integrity. This is in spite of the existence of many international and regional conventions prohibiting torture. Is enshrined in international norms and between actual practice in different States.